

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتليفزيون ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية محطة إذاعة أم كلثوم إلى اتحاد الإذاعة والتليفزيون بجميع
أجهزتها والاستوديو الخاص بتنفيذ برامجها ومعداته .

(المادة الثانية)

على وزير الثقافة والإعلام تنفيذ هذا القرار وإصدار القرارات المنفذة له .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٨ (٣ يونيه سنة ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٨٤ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء المجلس الأعلى
لاستخدامات الطاقة النووية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٨٤ لسنة ١٩٧٥
المشار إليه النص الآتي :

يرأس المجلس الأعلى لاستخدامات الطاقة النووية رئيس الجمهورية ؛
ويشكل المجلس على الوجه الآتي :

السيد / محمد حسنى مبارك ، نائب رئيس الجمهورية .

السيد / ممدوح سالم ، رئيس مجلس الوزراء .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد
الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة القديس
أثناسيوس بمدينة دمنهور محافظة البحيرة ، على قطعة الأرض الموضحة
بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٨ (٣ يونيه سنة ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد
الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأنجليكان الوطنيين بإقامة كنيسة الأخوة الانجيلية
بمعصرة سمالوط مركز سمالوط محافظة المنيا على قطعة الأرض الموضحة
بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٨ (٣ يونيه سنة ١٩٧٨)
أنور السادات